11411 - أخبرنا أبو عبد ا الحافظ ثنا أبو عبد ا محمد بن يعقوب إملاء حدثني محمد بن شاذان الأصم ثنا علي بن حجر ثنا علي بن مسهر أنبأ عبيد ا ح وأخبرنا أبو عمرو الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني أبو القاسم المنيعي ثنا أبو موسى الفروي ثنا أبو ضمرة عن عبيد ا عن نافع عن بن عمر Y أن رسول ا A عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج من زرع أو ثمر قال فكان يعطي أزواجه كل عام منه مائة وسق ثمانين وسقا تمرا وعشرين وسقا شعيرا فلما كان عمر Bه قسم خيبر فخير أزواج النبي A أن يقطع لهن من الأرض والماء أو يضمن لهن الوسوق كل عام فاختلفن فمنهن من اختار الأرض والماء ومنهن من اختار الوسوق فكانت عائشة وحفصة Bهما ممن اختارتا الأرض والماء لفظ حديث أبي ضمرة وفي رواية علي بن مسهر أعطى رسول ا A خيبر بشطر ما يخرج من تمر أو زرع ثم ذكر الباقي بمعناه رواه البخاري في الصحيح عن إبراهيم بن المنذر عن أبي ضمرة ورواه مسلم عن علي بن حجر